



المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
الجمعية التعاونية المهنية
لصيادي الأسماك بأمّالج
رقم التسجيل ١٨٠

الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

سياسة قبول الهبات والتبرعات

الجمعية التعاونية المهنية لصيادي الأسماك بأمّالج
(رقم التسجيل ١٨٠)



tawniaumluj@gmail.com

٠٥٠٥٣٧٩٩٣٧



٠٥٤٤٠٧٩٢٤٠



sa5480000244608010094940



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

فهرس

سياسة قبول الهبات والتبرعات

- ٣ تمهيد
- ٣ الغرض
- ٤ المسؤوليات
- ٤ آلية قبول الهبات
- ٥ إعتماء مجلس الإدارة





الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

تمهيد :

تضع الجمعية سياسة قبول الهبات والتبرعات لتحديد المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمسؤوليات المحددة لذلك، وفيما يتعلق باستخدام موارد الأموال والمسؤولية عنها.

تؤمن الجمعية بقيمتها و مبادئها المتمثلة في النزاهة و العمل الجماعي و العناية و المبادرة و الإنجاز، و تأتي هذه السياسة لتعزيز تلك القيم و حمايتها، و ذلك لتفادي أن تؤثر المصلحة الشخصية أو العائلية، أو المهنية لأي شخص يعمل لصالح الجمعية على أداء واجباته تجاه الجمعية، أو أن يتحصل من خلال تلك المصالح على مكاسب على حساب الجمعية.

الغرض :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والارشادات الخاصة بإدارة الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

وتتكون موارد الجمعية للمادة الثامنة والأربعون من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية من المصادر المذكورة وهي :

أولا : نصت المادة ٢٧ من النظام مع مراعاة التالي :

- ١- رأس مال الجمعية
- ٢- التبرعات والهبات والمنح والوصايا والأوقاف ، وفقاً للقواعد التي تنظمها اللائحة الأساسية للجمعية.
- ٣- المقابل الذي تقرره الجمعية لقاء الخدمات التي تقدمها لأعضائها وغيرهم .





الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

٤- الإعانات التي تقدمها الدولة .

٥- عوائد أنشطة الجمعية وإستثماراتها .

ثانياً : نصت المادة ٤٨ من اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات التعاونية من المصادر المذكورة مع مراعاة التالي :

١. لايجوز للجمعيات التعاونية تنظيم حملات لجمع التبرعات .
٢. يمكنها قبول التبرعات والهبات في مقرها وفق سندات إستلام تخصص لهذا الغرض أو من خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية .

المسؤوليات :

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن:

١. تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة وبالأمانة والاستقامة والشفافية.
٢. تلتزم الجمعية في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
٣. يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال ، والمحافظه على حقوق المساهمين .
٤. لا يستغل منسوبي الجمعية مناصبهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
٥. تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في قبول الهبات والمسؤوليات المحددة لذلك ، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.



الرقم:

التاريخ:

المشروعات:

٦. يطبق نظام محاسبي لتتبع حركة الهبات والمساهمات ومراقبتها متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها .

آلية قبول الهبات:

١. لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت ، ولكن يمكن التبرع لمشاريع الجمعية المعلن عنها وفق آلية مخصصة لكل مشروع.
٢. الجمعية تستقبل الهبات حسب ما هو مسموح به ضمن نظام الجمعيات التعاونية، واللائحة التنفيذية له.
٣. يمكن للجمعية قبول التبرعات والهبات في مقرها وفق سندات استلام تخصص لهذا الغرض او من خلال الإيداع المباشر في حساب الجمعية . بحسب المادة ٢٧ من النظام للمادة الثامنة والأربعون لموارد الجمعية .

تم الإعتماد من قبل مجلس إدارة الجمعية



tawniaumluj@gmail.com

٠٥٠٥٣٧٩٩٣٧



٠٥٤٤٠٧٩٢٤٠





المملكة العربية السعودية
وزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية
الجمعية التعاونية المهنية
لصيادي الأسماك بأمّالج
رقم التسجيل ١٨٠

الرقم :
التاريخ :
المشروعات :

اعتماد مجلس الإدارة:

اعتمد مجلس إدارة الجمعية بدورته الأولى في الاجتماع رقم (٢) هذه السياسة في ١٩/٠٨/١٤٤٤هـ الموافق ١١/٠٣/٢٠٢٣م هذه السياسة وتحل محل جميع السياسات الموضوعة سابقا في الجمعية بهذا الخصوص.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	محمد بن حميد بن محمد الزراع	رئيس الجمعية	
٢	سيد بن أمين سنوسي أبو بكر	نائب الرئيس	
٣	عيد بن لعيفان بديوي الجهني	أمين الصندوق	
٤	عايد بن مناع رحيمي المرواني	عضو	
٥	ماجد بن ماضي بن أحمد الحمدي	عضو	

